

Distr.
LIMITED

E/CN.17/1994/L.10
25 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة الثانية

١٦-٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤

البند ٥ من جدول الأعمال

التعليم والعلم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً والتعاون

وبناء القدرات

مشروع قرار مقدم من الرئيس

نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون وبناء القدرات

١ - استعرضت لجنة التنمية المستدامة، مع التقدير، تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المنعقد فيما بين الدورات والمعني بنقل التكنولوجيا والتعاون (E/CN.17/1994/11) وأحاطت علماً بورقة المعلومات الأساسية التي تحتوي تقرير الجهة المسؤولة عن إدارة المهمة بشأن نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون وبناء القدرات بالإضافة إلى الفرع الثالث من تقرير الأمين العام الذي يشمل استعراضاً للقضايا المشتركة بين القطاعات (E/CN.17/1994/2). وأحاطت اللجنة علماً كذلك بالجزء المتعلق بالنهج الجديدة لإزاء التعاون في مجال التكنولوجيا السليمة بيئياً من تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى (E/CN.17/1994/13).

٢ - ولاحظت اللجنة، مع التقدير، المبادرات البناءة التي قام بها مختلف أعضاء اللجنة خلال فترة ما بين الدورات كمساهمة في أعمال اللجنة في مجال نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون وبناء القدرات، على النحو الذي وردت مناقشته في الفصل ٣٤ وفصول أخرى من جدول أعمال القرن ٢١.

٣ - وسلمت اللجنة بأن البلدان النامية تواجه عقبات كأداء في جهودها من أجل تعزيز وتنفيذ نقل التكنولوجيا والتعاون نظراً لافتقارها إلى ما يكفي من الموارد المالية وفي ضوء ما تملكه من قدرات محدودة بشرية كانت أو إدارية أو مؤسسية. وفي هذا الصدد رحبت اللجنة بالاهتمام المولى من جانب الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المنعقد فيما بين الدورات والمعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بالنسبة إلى ثلاثة

من المجالات الأساسية التي تتطلب اهتماما ذا أولوية وهي (١) إتاحة ونشر المعلومات الموثوقة عن التكنولوجيات السليمة بيئيا، (٢) تطوير المؤسسات وبناء القدرات و (٣) الترتيبات المالية وترتيبات المشاركة.

٤ - ولاحظت اللجنة أن كثيرا من مقترحات العمل المتعلقة بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا والتعاون في هذا المجال تستند إلى الخبرات العملية التي تحصلت في بعض المجالات القطاعية، وأن كثيرا من هذه الخبرات يمكن استخدامه لتطبيقه على قطاعات أخرى كذلك.

٥ - وأكدت اللجنة، في سياق الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١، ضرورة أن تتعاون حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان المتقدمة وكذلك البلدان التي تجتاز اقتصاداتها مرحلة الانتقال، مع المنظمات والمؤسسات الدولية، على اتخاذ إجراءات محددة من خلال ترتيبات التعاون والشراكة الطويلة الأجل من أجل تحقيق أمور شتى منها (أ) العمل، حسب الملائم، على تعزيز وتيسير وتمويل حيازة ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا وما يناظرها من الدراية الفنية وخاصة بالنسبة للبلدان النامية، بشروط مواتية، منها، شروط تساهلية وتفضيلية وعلى أساس الاتفاق المتبادل، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية فضلا عن الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية بالنسبة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛ (ب) تعزيز التعاون والشراكة في المجال التكنولوجي في الأجل الطويل بين الحائزين على التكنولوجيات السليمة بيئيا والمستخدمين المحتملين لها؛ (ج) بناء القدرات الوطنية لهذه البلدان بما يقتضيه ذلك من تطوير وتقييم وهذه التكنولوجيات وتعزيزها واستخدامها بوسائل شتى منها البحث والتطوير والتعليم والتدريب.

٦ - وأكدت اللجنة من جديد الأهمية الجوهرية لتدعيم القدرات، وخاصة قدرات البلدان النامية، على تقييم وتطوير واستخدام وإدارة التكنولوجيات السليمة بيئيا التي يتم تكييفها كي تناسب الاحتياجات والأولويات المتعلقة تحديدا بتلك البلدان، مع تأكيد الحاجة إلى تركيز الجهود على بناء القدرات وتطوير المؤسسات.

٧ - وسلمت اللجنة بأن الخبرة المطلوبة لنقل التكنولوجيا والتعاون فيها يتم بناؤها في بلدان كثيرة. ومن ثم يأتي حض الحكومات والشركات على أن تجيل نظرها في كل أنحاء العالم بحثا عن أفضل الأفكار والحلول المبتكرة لتلبية احتياجاتها وحل مشاكلها. مما يكفل بالتالي تلافى نقل التكنولوجيات الضارة بيئيا.

٨ - وأكدت اللجنة من جديد ما للشركات العامة والخاصة من أهمية في الابتكار التكنولوجي بالإضافة إلى كونها سبيلا مهما يتم من خلاله تطوير التكنولوجيا ونقلها واستخدامها ونشرها. وفي هذا الصدد، سلمت اللجنة بأن ترتيبات الشراكة التكنولوجية على مستوى المشاريع تمثل آلية مبشرة بتيسير سبل الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا ودعم تطوير هذه التكنولوجيات وما يتعلق بها من دراية فنية، فضلا عن دعم نقلها واستخدامها ونشرها. كما أن من شأنها أن تدعم المهارات التنفيذية والإدارية

ومهارات الصيانة لدى المستعملين وتحفز على اتباع أفضل طرائق الممارسة لتحسين الأداء البيئي على مستوى المشروع بما في ذلك ما يتم من خلال تعزيز نهج الوقاية من التلوث في إنتاج واستعمال السلع والخدمات. وينبغي للشركات أن تواصل تكييف وتطوير التكنولوجيا خلال فترة التعاون. وفي هذا السياق، فقد رثي أن مفاهيم ترتيبات "البناء - التشغيل - النقل" (BOT)^(١) وأسواق التكنولوجيا ومعارض التكنولوجيا^(٢) تعد من المناهج الواعدة بالنسبة لنقل التكنولوجيا التي تحتاج إلى المزيد من التعمق في دراستها.

٩ - ونوهت اللجنة بجهود بعض الرابطات الصناعية من أجل تنظيم مؤتمرات في بلدان مختارة بمناطق مختلفة لرابطات الصناعة والتجارة التي تركز على إدارة البيئة ورصدها والإفادة عنها وتضطلع بمشاريع بحثية لتجميع وتحليل دراسات الحالة عن برامج نقل التكنولوجيا والتعاون الناجحة وغير الناجحة.

١٠ - وأكدت اللجنة كذلك الدور المحوري الذي ينبغي أن تقوم به حكومات البلدان المتقدمة النمو أو البلدان النامية في خلق الظروف المواتية بالنسبة للقطاع العام، وفي تشجيع القطاع الخاص على تطوير ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، وعلى بناء القدرات في البلدان النامية من أجل فعالية استخدام وإدارة هذه التكنولوجيات. وفي هذا الصدد يمثل التعاون الدولي أمراً له أهميته الكبيرة. كما أن استخدام الحوافز، ومنها مثلاً خفض الحواجز التجارية، وتشجيع المنافسة، وفتح الأسواق أمام التعاون الأجنبي، وتخفيض ضرائب الشركات وتوفير الحوافز الضريبية للمشاريع التي تقوم بنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، فضلاً عن الإصلاحات السوقية الأخرى وإعادة تشكيل القطاعات، أمور يرجح أن ينجم عنها أثر ملموس بالنسبة لتحسين فرص الوصول إلى رؤوس الأموال اللازمة للتكنولوجيات الجديدة. كذلك فإن المزيد من التحسين والتنفيذ الفعال لإطار ملائم من حيث السياسات والقوانين والأنظمة سواء على جانب العرض أو جانب الطلب، من شأنه أن يخلق إمكانات جديدة أمام تطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها إلى البلدان النامية. وقد يشمل هذا طائفة متنوعة من السياسات الاقتصادية الكلية ومن الحوافز الاقتصادية والأنظمة البيئية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص كذلك، على نحو ما أوصى به الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المنعقد فيما بين الدورات والمعني بنقل التكنولوجيا والتعاون إلى إشراك الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية نقل التكنولوجيا بوصفها العمود الفقري لأنشطة التجارة والصناعة في البلدان النامية. وقد رحبت اللجنة

(١) ترتيبات "البناء - التشغيل - النقل" يمكن استخدامها بواسطة الشركات الخاصة من أجل بناء مشروع وتشغيله طيلة الفترة التي تكفي لسداد ديونه وتحقيق عائد على الأسهم ومن ثم نقله إلى الحكومة المضيفة.

(٢) أسواق التكنولوجيا ومعارض التكنولوجيا هي مواقع سوقية يلتقي فيها موردو التكنولوجيا ومستعملوها لتبادل المعلومات العملية عن استخدامات التكنولوجيات السليمة بيئياً والتدليل عليها عملياً.

في هذا الصدد بالعرض المقدم من حكومة النرويج بأن تتعاون مع الأونكتاد على استضافة حلقة دراسية عن دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في نقل التكنولوجيا.

١١ - ورحبت اللجنة بتوصيات الفريق العامل فيما يتصل بالحاجة إلى تعزيز الجهود الرامية إلى توثيق التفاعل بين جميع العناصر المشاركة في نقل التكنولوجيا والتعاون والتواصل بين شبكات القدرات المؤسسية. وفي هذا السياق، سيكون من الأهمية بمكان العمل على تدعيم المراكز القائمة المعنية بالتكنولوجيا البيئية وإنشاء مراكز جديدة في البلدان النامية من أجل تعزيز تطوير ونقل وتكييف التكنولوجيات السليمة بيئياً، باعتبارها أداة واحدة يمكن أن تتصدر جهود البحث والتطوير في مجال التكنولوجيات السليمة بيئياً مع تيسير سبل التعاون التكنولوجي بين الشركاء المختلفين على الصعيدين الوطني والإقليمي. ويمكن كذلك النظر في تدعيم أو إنشاء مراكز من هذا القبيل بالنسبة للبلدان التي تجتاز اقتصاداتها مرحلة الانتقال.

١٢ - وقد شعرت اللجنة أن الفريق العامل حدد المجالات الرئيسية ذات الأولوية لعمل اللجنة في المستقبل وأتاح منبرا هاما لمناقشة المسائل والنظر في الخيارات مما قد يصعب تحقيقه في سياقات أخرى.

١٣ - وأحاطت اللجنة علماً بالأحكام ذات الصلة بشأن نقل التكنولوجيا الواردة في برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعقود في بريدجتاون، بربادوس، في الفترة من ٢٦ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، وحثت على تقديم دعم كاف للمجالات ذات الأولوية في نقل التكنولوجيا على النحو المحدد في برنامج العمل.

١٤ - لذلك، فإن اللجنة،

(أ) تشجع وتطلب من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أن تقوم كل منها، أو بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، كمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بإجراء دراسة استقصائية وتقييم لمصادر المعلومات المتاحة وللنظم والمخزونات الداعمة، ولاستعمالها الفعال، مع التركيز على تكنولوجيات مختارة سليمة بيئياً. وينبغي للدراسة الاستقصائية والتقييم أن يشملاً مصادر ونظم المعلومات بشأن التكنولوجيات الواقعة في إطار الملكية العامة وكذلك التكنولوجيات التي تحميها البراءات، سواء منها التي يملكها القطاع الخاص أو القطاع العام. وفي هذا الصدد، تشجع الحكومات، ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، والمنظمات الخاصة التي لا تستهدف الربح، ورابطات التجارة، والرابطات والمشاريع الصناعية والتجارية، ومعاهد البحوث، والمنظمات غير الحكومية الأخرى، وسائر الهيئات المعنية، على توفير جميع المعلومات

ذات الصلة وتقديم أي مساعدة مناسبة أخرى، بما في ذلك دراسات الحالة بشأن نقل التكنولوجيا، لا سيما عن طريق النظم والمرافق القائمة على الاشتراك بين الشبكات. والهدف هو تحديد الثغرات و/أو نقاط الضعف في مصادر أو نظم المعلومات الخاضعة للدراسة الاستقصائية، وبيان النهج المعقولة إزاء تصحيح هذه المشاكل، بغية تحسين الوصول إلى هذه النظم واستعمالها على نحو فعال. وينبغي أن يقدم تقرير مبدئي عن نتائج هذه الدراسة الاستقصائية والتقييم إلى اللجنة في دورتها الثالثة، في عام ١٩٩٥؛

(ب) تدعو الرابطات الصناعية إلى تزويد اللجنة بمعلومات، ومن ثم نشرها على نطاق أوسع، حول الجهود التي تبذل والنتائج التي تحرز في نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، والتعاون وبناء القدرات، بما في ذلك ما يتم عن طريق الاستثمار المباشر الأجنبي ومختلف أشكال شراكات التكنولوجيا مع البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ج) تدعو حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية إلى التعاون على مساعدة المنظمات والمؤسسات الدولية، حسب الاقتضاء في إجراء دراسات حالة بشأن الاحتياجات الوطنية من التكنولوجيا بالنسبة للتكنولوجيات السليمة بيئياً، وبناء القدرات، والتنمية المؤسسية، كما ترحب بالمبادرات التي سبق أن اتخذت بهذا الشأن، بما في ذلك ما يتعلق بوضع مزيد من المنهجيات وتحديد مصادر التمويل، على أن يقدم تقرير في هذا الشأن إلى اللجنة في دورتها الثالثة؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يدعو المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة إلى دراسة الطرائق الملموسة للآليات المبتكرة في نقل التكنولوجيا وفائدة هذه الآليات، كالمراكز الجامعة للتزود بالمعلومات^(٣)، أو مصارف حقوق التكنولوجيا السليمة بيئياً^(٤)، أو ترتيبات الإنشاء والتشغيل ونقل الملكية، وتقديم توصيات ملموسة إلى اللجنة في دورتها الثالثة. وينبغي أن يستفيد هذا الجهد استفادة كاملة من خبرة المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وسائر الخبراء التقنيين البارزين؛

(٣) "المراكز الجامعة للتزود بالمعلومات" هي مراكز مرجعية يمكن أن تساعد مستعملي التكنولوجيا على الحصول على جميع المعلومات المطلوبة المتاحة بشأن كافة جوانب الظروف الوطنية المتعلقة بنقل التكنولوجيا، وذلك من مصدر واحد.

(٤) "مصارف حقوق التكنولوجيا السليمة بيئياً" هي ترتيبات للملكية تعمل كوسيط للحصول على حقوق الملكية للتكنولوجيات الأسلم وإتاحتها للبلدان التي تحتاج إلى المساعدة التقنية، ولا سيما البلدان النامية، بشروط مؤاتية.

(هـ) تدعو المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة إلى القيام بمزيد من الدراسة، بالتعاون الوثيق مع الأطراف المهمة الأخرى، بما فيها رابطات القطاع الخاص، للطرائق التنفيذية والتطبيقات المادية لمفهوم "تحديد المعايير الإرشادية"⁽⁵⁾؛

(و) تدعو الحكومات والمنظمات الدولية إلى القيام، بتعاون وثيق مع المؤسسات المالية ذات الصلة والقطاع الخاص، بتوفير معلومات عن الشروط والطرائق الملموسة لإقامة وإدارة صناديق رأسمالية للمشاريع بالنسبة لأنواع معينة من التكنولوجيات السليمة بيئياً، وأن تتقاسم مع اللجنة النتائج المحرزة والخبرات المكتسبة في تطبيق شروطها وطرائقها؛

(ز) تطلب إلى الأمين العام أن يدعو الحكومات إلى القيام، بتعاون وثيق مع المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، الإقليمية منها والمتعددة الأطراف، بما فيها المؤسسات المالية والقطاع الخاص، باستكشاف الإمكانيات التي تنطوي عليها المشاريع المشتركة وإمكانية توفير التمويل المناسب لمواصلة هذه المشاريع المشتركة، وأن تقدم تقريراً بذلك إلى اللجنة في دورتها الثالثة؛

(ح) تدعو الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها من المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، الإقليمية منها والمتعددة الأطراف، بما في ذلك المؤسسات المالية، إلى تقديم المساعدة، لا سيما إلى البلدان النامية، في تطبيق الشروط والطرائق الجديدة بالنسبة لمشاركة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في الترتيبات الدولية الطويلة الأجل في مجال الشراكة التكنولوجية، وفي إعداد مشاريع التنمية المستدامة على المستوى المحلي وتنفيذها ومواصلة صيانتها بعد استكمالها، على أن تقدم تقريراً بذلك إلى اللجنة في دورتها الثالثة؛

(ط) تدعو الوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وخصوصاً اليونيدو، إلى القيام، في إطار مواردها المتاحة، بدراسات قطاعية وتقنية - اقتصادية ومشاريع نموذجية بشأن نقل التكنولوجيات والأساليب الصناعية السليمة بيئياً دعماً للتنمية المستدامة في مجال الصناعة، على أن تقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الثالثة بشأن النتائج الأولية التي يتم إحرازها بحلول ذلك الوقت؛

(ي) تطلب إلى الأمين العام أن يدعو المؤسسات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة إلى دراسة إمكانية إنشاء فريق استشاري معني بمراكز التكنولوجيا البيئية، على أن تأخذ في الاعتبار خبرة الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية؛

(5) "تحديد المعايير الإرشادية" وسيلة لتقييم معايير الممارسة الأفضل على مستوى المشاريع ورصدها والتشجيع على العمل بها.

(ك) تدعو الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو، إلى تشجيع اسهام جامعاتها ومراكزها البحثية في نقل ما هو متاح من التكنولوجيات والخبرات السليمة بيئيا، بما في ذلك ما يتم عن طريق آليات كالمئج الجامعية وحلقات العمل، كما تشجع المنظمات الدولية على دعم تلك الجهود.

١٥ - توصي اللجنة بالمعايير التالية بغرض وضع تنظيم فعال لأعمالها في المستقبل:

(أ) أن يتم الإبلاغ، كقاعدة عامة، عن المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا والتعاون وبناء القدرات عن طريق الفريقين العاملين المفتوحين العضوية المخصصين اللذين ينعقدان فيما بين الدورات؛

(ب) الاستفادة من الخبرة السابقة (الدروس المستفادة والنتائج المحرزة في المبادرات ذات الصلة التي يتم الاضطلاع بها في أثناء الفترة الواقعة بين الدورات) للنهوض بالمناقشة وتيسير اتخاذ القرارات في الدورات العادية للجنة؛

(ج) توسيع مشاركة الخبراء والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية؛

(د) تقديم النتائج إلى أمانة اللجنة في وقت مناسب يتيح إدماجها في الوثائق التي يتقرر عرضها على اللجنة. وينبغي أن تعرض هذه النتائج على الأمانة في شكل ورقة شديدة الإيجاز والشمول، تركز على مجالين: (١) السلبات والمشاكل غير المحلولة التي تم تحديدها؛ و (٢) توصيات ممكنة وعملية كي تواصل اللجنة نظرها، على أن تكيف حسب مختلف العناصر الفاعلة في هذا الصدد كالحكومات، والمنظمات والمؤسسات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص.

— — — — —